قرار رقم (٧٨) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ١٦ /٢/ ٢٠١١

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بانشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا فى اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد والشطب فى سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١١/١/١٧.

"قـــرر"

مادة أولـي : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاســـــم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	عبد النبى على محمد المدنى	٢٧٦١٧	حر

مادة ثانيـــة : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئـــة رقـــم (٣٩٤) لـــسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثـــة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أ.د / عادل منير عبد الحميد

نائب رئيـــس الهيئـــة

الهيئة العامة للرقابة المالية
مكتب رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦

مذكرة

التاريخ : ٢٠١١/١/٢٤

إلـــــى : السيد الدكتور نائب رئيس الهيئة

مـــــن : الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين

الموضوع : بشأن تأشير سيادتكم على مذكرة الإدارة بشأن قيد السيد / عبد النبى على محمد المدنى بسجل وسطاء التأمين ٠

العرض : بالإشارة إلى تأشيرة سيادتكم على مذكرة الإدارة بشأن قيد السيد الاستاذ / عبد النبى على محمد المدنى كوسيط تأمين لأول مرة و الممثله فى الآتى :-

أ٠ محمد ملازم

- مذكرة ١/١٢ تفيد فيه الإداره بالرفض
- ومذكرة ١/١٧ تفيد فيه الإداره بالقبول

ويوجد استقاله فى ١/١٦ ومازال يعمل بمعهد الخدمات (تدريب الوسطاء)

مطلوب : توضيح الموقف ٠

اتشرف بإحاطة سيادتكم بالآتى :-

- بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٢ تم اعداد مذكرة عرضت على سيادتكم بشأن طلب السيد المذكور قيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ونظراً لانه يعمل بالهيئة بوظيفة مستشار بمكافأة مقطوعة ووفقاً لاحكام المادة (٨٥) من لائحة شئون الافراد بحظر الجمع بين وظيفة بالهيئة وبين اى وظيفة اخرى يؤديها بالذات او بالوساطة اذا كان من شأن ذلك الاضرار باداء واجبات الوظيفة او كان غير متفق مع مقتضياتها، وذلك مع عدم الاخلال بالقانون ١٢٥ لسنة ١٩٦١.

فقد انتهى رأى الادارة إلى عدم الموافقة على قيد أسم سيادته بالسجل سالف الذكر وانه يمكن قيد سيادته فى حاله تركة العمل بالهيئة وقد وافقتم سيادتكم على ذلك ٠

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ١٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧

تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

- وبتاريخ ٢٠١١/١/٢ ورد للإدارة التماس مقدم من سيادته يلتمس فيه التفضل بالموافقة على قبول قيد اسمه بالسجل سالف الذكر كوسيط تأمين حر خاصة وان عمله لا يستدعى تواجده بشكل دائم ومستمر بشركة الخرافى للوساطه (تحت الانشاء) ، وقد انتهى الرأى فى هذه المذكرة إلى ان الإدارة لاترى جديد فى الالتماس المقدم من سيادته وانها مازالت عند رأيها السابق بعدم القيد وقد وافقتم سيادتكم على ذلك .
- بتاريخ ٢٠١١/١/١٧ ورد للإدارة الطلب المقدم من السيد المذكور إلى السيد الدكتور رئيس الهيئة بشأن رغبته فى الاستقاله من المعهد المصرى للتأمين اعتباراً من ٢٠١١/١/١٦ وقد تأشر على هذا الطلب من جانب السيد الدكتور رئيس الهيئة بالموافقة مع الشكر، وبناء على ذلك قامت الإدارة بإعداد مذكرتها المؤرخة ٢٠١١/١/١٧ ومرفق معها مشروع قرار قيد اسم السيد/ عبد النبى على محمد المدنى بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وذلك فى ضوء استيفاء سيادته لرأى الإدارة السابق الإشارة اليه والموافقة عليه من سيادتكم بالإضافه إلى استيفاءه للمستندات والشروط المطلوبه وفقاً لأحكام القانون ١٠ لسنة ١٩٨١ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
- اما ما يتعلق بأنه مازال يعمل بمعهد الخدمات (تدريب الوسطاء) فإن هذا لايعنى انه لم يقدم استقالته وربما يكون تواجده لانهاء بعض المتعلقات الخاصة به مع المعهد .

الرأى :- التفضل فى حالة موافقة سيادتكم - اعتماد القرار المرفق .

رئيس الإدارة المركزية
للترخيص والقيد للمهنيين

(محمد عبد العظيم ملازم)

المقر الرئيسى: القرية الذكية، مبنى ٥ أ- ٨٤ ب
الكيلو ٢٨ طريق مصر/ اسكندرية الصحراوى
محافظة ٦ أكتوبر، الرمز البريدى : ١٢٥٧٧
تليفون : ٠٠٤٠ ٣٥٣٧ ٢٠٢+ فاكس : ٠٠٤١ ٣٥٣٧ ٢٠٢+
البريد الإلكترونى : info@efsa.gov.eg
الموقع على الإنترنت : www.efsa.gov.eg

مذكـــــرة

التاريـــخ : ٢٠١١/١/١٧

الـــــى : الاستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة .

مـــــن : رئيس الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين.

الموضوع : قيد اسم وسيط تأمين لاول مره .

- العرض :

تقضي المادة (٧٢) من القانون رقم ١٠ لـسنة ١٩٨١ باصـدار قـانون الاشراف والرقابة علي التأمين فى مصر وتعديلاته بأنه " لا يجوز لوسـطاء التأمين أو اعادة التأمين أن يزاولوا أعمالهم مالم تكن اسماؤهم مقيـدة فـى السجل المعد لهذا الغرض بالهيئة .

هذا وقد تلقت الادارة عدد (١) طلباً للقيد فـي الـسجل المـذكور تـم استيفائه المستندات المطلوبة وفقاً لاحكام القانون رقـم "١٠" لـسنه ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

الـــرأى :-

التفضل – فى حالة موافقة سيادتكم – اعتماد القرار المرفق .

المدير العام

(حسن رضوان)

رئيس الادارة

المركزية للترخيص والقيد للمهنيين

(محمد عبد العظيم ملازم)

م/ محمد مبروك

مذكرة ١/١٢ تقيد بالكود بالروضه .

ومذكرة ١/١٦ مدته ما تقول .

ويوجد استمارة ١/١٦ وعايزا يعمل لمجموعه الخدمات (مدرب الوسطاء) ..

مطلوب : توضيح الموقف